

السؤال الثاني من درس صحيح البخاري رقم الدرس)٤(لمعالي الشيخ د.محمد بن محمد المختار الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

اثابكم الله. اضافة اعمال البر الى اصحابها فمن بنى لله مسجدا واراد ان يلحق اسمه واسم والديه اليه. هل يجوز هذا ام انه منهي عنه لقوله تعالى وان المساجد لله الاية اثابكم الله - [00:00:00](#)

ولا اشكال ان المساجد لله هذا بلا اشكال نص القرآن واجماع اهل العلم رحمهم الله وان المساجد لله المسجد وقف والوقف يخرج به الانسان من ملكه لوجه الله اذا اخرجوا من ملكه لوجه الله لم يملكه - [00:00:16](#)

الى يوم الدين فلو انه كانت عنده ارض وقال هذه الارض اوقفتها مسجدا او بناها واذن للناس ان يصلوا فيها بنية عندها مسجد فقد خرجت عن ملكه هنا امران من بنى المسجد - [00:00:38](#)

واصبح يعتقد انه مالك للمسجد وانه يفعل في المسجد ما يريد وربما يبيع اشياء من المسجد ويبدل ويغير يقول هذا مسجدي او ابناؤه يقولون هذا مسجد لابينا والذي بناه ابونا او نحو ذلك - [00:01:00](#)

هذا خطأ المسجد اذا اوقفته لست بمالك الله لان الوقف تحبيس لله عز وجل ولذلك لو ان هذا المسجد اه تعطلت مصالحه واريد ان يباع لابد من قضاء القاضي هذا باجماع العلماء ما يبيعها هكذا - [00:01:18](#)

لماذا؟ لانه لا مالك له ويرجع الاموال التي لا مالك لها. من الذي يتصرف فيها القاضي القاضي يقضي بعد النظر في صحة بيعه ببيعه لماذا؟ لانه ليس مالكا له البعض اصلحهم الله يتصرفون في المساجد اذا بنوها حتى ان بعضهم لو بيد ان يمنع من يدخل ويخرج - [00:01:38](#)

باعتقاد انه المسجد هذا مسجد له ولا يبيعه وهذا خطأ كما ذكرنا من هذا الاعتقاد يعتقد انه كأنه مالك للمسجد لكن لو انه قال هذا المسجد بناه ابي وانا اريد ان اقوم عليه وقام جزاه الله خيرا بمتابعة المسجد - [00:02:04](#)

والعناية به واصلاحه وتهيئته للمصلين فهذا نسأل الله ان يكفر من امثاله ان يعظم اجره ويكون له اجران اجر من قام على المسجد واجر منبر والديه ومن بناه على نية انه صدق على ابيه وامه فذلك - [00:02:23](#)

فتسمية المسجد باسم الاب والام هذا لا داعي له لكن من باب في بعض الاحيان يجوز ان يقال مسجد بني فلان كان مثل مسجد بني عبد الاشهل ومسجد قباء وهذا كله جائز من باب النسبة - [00:02:42](#)

لكن ليس معناه انه المالك للمسجد وان هذا المسجد اصبح هجرا تحت تصرف من اقامه ومن اوقفه فالمساجد اذا كانت تسميتها من هذا الباب على اساس المعرفة ان تعرف او كذا فلا بأس - [00:03:01](#)

ولكن الافضل والاكمل اخفاء الصدقة افضل والاكمل اخفاء الصدقة ولو انه سماها باسمه مسجد فلان اي انه بناه على انه من باب التمييز من بين مساجد او كانت هناك مصلحة في تسمية المسجد وقال لابد ان تسميه فسماه ما في بأس - [00:03:22](#)

وهذا اقل درجة من الذي يخفي ان الذي يخفيها اعظم اجرا عند الله. واعظم ثوابا عند الله من يتصدق وان يبني المساجد ولا يريد احدا ان يعلم بما فعل لذلك - [00:03:42](#)

اذا بعثر ما في القبور وحصل ما في الصدور وجد انه بنى مسجدا لله ولم يبينه لنفسه ولا لابيه ولا لاهله ولا يسمى لفلان او علان هذا افضل واكمل فالشاهد من هذا ان اخفاء الاسم اسم الباني والمتصدق - [00:03:58](#)

لا شك انه افضل او يسميه باسم الحي مسجد حي فلان انهم كانوا يقولون مسجد بني الاشهل لانه كان في حيهم وفي دورهم وهم
بطن الانصار رضي الله عنهم وارضاهم. الشاهد من هذا لا بأس - [00:04:18](#)
ولا حرج لكن اذا كان على سبيل الرياء نسأل الله السلامة والعافية وعلى سبيل الظن انه اصبح هو ووالده مالك المسجد من المقاصد
المحظورة التي بينها فهذا ينهى عنه ويمنع منه - [00:04:34](#)
والمساجد لا شك انها الاصل لله وان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا نسأل الله ان يرزقنا الاخلاص والله تعالى اعلم - [00:04:49](#)